

10 جوان 2016

من وزير المالية

إلى

السيد المدير العام للوكالة التونسية
للتكوين المهني

الموضوع: طلب توضيحات حول معلوم التسجيل المستوجب على الصفقات التي تبرمها الوكالة التونسية للتكوين المهني مع المزودين الأجانب
المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 25 أفريل 2016

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه توضيحات حول معلوم التسجيل المستوجب على الصفقات التي تبرمها الوكالة التونسية للتكوين المهني مع المزودين الأجانب والتاريخ المعتمد لاحتساب سعر الصرف، أتشرف بان أحيطكم علماً بان الصفقات المذكورة تخضع للتسجيل بالمعلوم الأدنى المحدد بـ 20 ديناراً المنصوص عليه بالفصل 22 من مجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي شريطة إرفاق عقد الصفقة عند تقديمه لإجراء التسجيل بالتزام كتابي بخصم مبلغ المعلوم النسبي المستوجب عن كل مبلغ يتم دفعه بعنوان الصفقة وذلك عملاً بأحكام الفصل 68 مكرر من المجلة المذكورة.

وتتولى الوكالة خصم نسبة 0.5% بعنوان المعلوم النسبي المستوجب عن كل مبلغ يتم تسديده من ثمن الصفقة.

ويحتسب معلوم التسجيل النسبي المستوجب على ثمن الصفقة المحدد على أساس سعر الصرف المعمول به في تاريخ إبرام الصفقة.

وتقبلوا، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

المندوب